

انفتاح أسلوب الشرط على غير معنى المجازاة في النص القرآني

بقلم

د / الأخضر سعداني (*)



ملخص

أسلوب الشرط مثل غيره من أساليب العربية قد تؤثر في دلالاته مقامات وأحوال أثناء إنتاجه، فتقضي بأن يتجاوز هذا الأسلوب الدلالة على الشرط والجزاء وهما الدلالة الأصلية له، ليدل على معان أخرى تتحدد بمعونة السياق ومعرفة خواص الخطاب. الشيء الذي يدل على قدرة العربية على الغنى التعبيري، وانفتاح عبارتها على عالم الإبداع والخلق الفني. وتتمثل أسمى صور ذلك الرقي الأسلوبي في النص القرآني الكريم. ومنه نأخذ أمثلة هذا المقال المتواضع الذي نتبع من خلاله التنوعات الدلالية المتميزة لذلك الأسلوب. الكلمات المفتاحية: أسلوب الشرط - نص قرآني - الدلالة.

مدخل

عرف كل من ابن مالك وأبي حيان الأندلسي أسلوب الشرط من خلال تعريف الشرط، وذلك بما مجمله أنه: "تعليق جملة بجملة بأداة خاصة، تجعل علاقة الأولى بالثانية علاقة سببية، والتعليق بينهما يتم في الماضي أو المستقبل، أو المستقبل خاصة"¹ ومفاد هذا التعريف أن أسلوب الشرط يقوم على تسبيب مضمون الجملة الثانية عن مضمون الجملة الأولى بواسطة كلمة تعلق هذه النسبة بينهما تسمى أداة الشرط. وأن الشرط الحقيقي هو ما يكون شرطه مستقبلاً، وكذا جوابه الذي يبنى عليه²، مجزوماً أو في محل جزم³، وغير مقترن بالفاء⁴. وأما الشرط الحاصل في الماضي فيعتبر مجرد تعليق أمر على أمر في زمن مضى، ولا يصح اعتباره شرطاً حقيقياً لدخوله في حيز الشبوت، وخروجه عن حيز الإمكان والاحتمال.

(*) أستاذ محاضر "ب" بقسم اللغة العربية وآدابها - كلية الآداب واللفات - جامعة الوادي.

elakhdar.sa@gmail.com

وفي العصر الحديث فصل عباس حسن مفهوم الشرط من خلال تعليل تسمية فعل الشرط بهذا الاسم قائلا: "سمي فعل شرط، لأن المتكلم يعتبر مدلوله ووقوع معناه شرطا لتحقيق الجواب ووقوع معناه، ولا يمكن - عنده - أن يتحقق معنى الجواب ويحصل إلا بعد تحقق معنى الشرط وحصوله؛ إذ لا يتحقق المشروط إلا بعد تحقق شرطه، سواء أكان الشرط سببا في وجود الجواب والجزاء، نحو: إن تطلع الشمس يخطف الليل، أم غير سبب، نحو: إن كان النهار موجودا كانت الشمس طالعة. فوجود النهار ليس سببا في طلوع الشمس، وإنما هو ملزوم، والجواب لازم له؛ ولهذا يقولون: إن الشرط ملزوم دائما والجزاء لازم، سواء أكان الشرط سببا أم غير سبب".⁵ والملازمة ما هي إلا اقتران بين مضموني جملة الشرط وجملة الجزاء، ولا تقتضي وجود معنى السببية بينهما.

وانطلاقا من هذه الحرية الموجودة في مطلق التعليق وعلاقة الملازمة وحدها، يفتح هذا المقال على حالات من التعليق الذي لا يزيد على مجرد الربط بين الجملتين، ثم تكون دلالات هذا الأسلوب الشرطي متنوعة ومنفتحة على ما توجه السياقات والأحوال المختلفة، فتصبح دلالاته مسوقة لأغراض أخرى.

الأغراض الأدبية للأساليب الشرطية التي خرجت من باب المجازاة:

1. إثبات الجواب وإطلاقة:

قال عز وجل: ﴿وَإِنْ كَانَ مِثْقَالَ حَبَّةٍ مِنْ خَرْدَلٍ أَتَيْنَا بِهَا وَكَفَى بِنَا حَاسِبِينَ﴾⁶.

أي وإن تكن المعصية مثقال حبة من خردل جئنا بها وحاسبنا عليها. إن عمل الشر مهما تنهى في الصغر وغاب عن الناس وعن صاحبه، فإن الله يأتي به لسعة علمه، وإحاطته بأفعال الناس وبملكوته.

إذا حكمنا بحكم الظاهر على التركيب الشرطي في هذه الآية، عددنا أن وجود معصية في مثقال حبة من خردل هو شرط في مجيء الله به ومجازاته عنه. كما يعلم من طريق مفهوم الآية أن المعصية التي تكون أكبر هي أولى بإتيان الله بها. ولكن ما ينبغي أن نلاحظه أن المقصود ليس أن وجود المعصية يكون سببا في إظهار قدرة الله على مجيء الله بها، وكأن غياب وجود المعصية يتسبب في عدم ظهور القدرة الإلهية.

بالتأمل في الآية نجد أن المعنى المراد إثباته هو أن الله قادر قدرة مطلقة على استقصاء وعرض جميع أعمال العباد والجزاء عليها. وهذا المعنى يكون الشرط مسوقا لأجل توكيد وإثبات قدرة الله في الإحاطة بحسنات العبد أو سيئاته. وليس مسوقا لبناء الجواب عليه، وإن كان معنى الملازمة

انفتاح أسلوب الشرط على غير معنى المجازاة في النص القرآني ————— د. الأخضر سعداني

حاضرا في التركيب.

2. تجهيل المتكلم أو دحض حجته:

قال الله تعالى: ﴿لَوْ أَرَادَ اللَّهُ أَنْ يَتَّخِذَ وَلَدًا لَاصْطَفَىٰ مِمَّا يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ، سُبْحَانَهُ هُوَ اللَّهُ الْوَاحِدُ الْقَهَّارُ﴾.⁷

موقع هذه الآية موقع الاحتجاج على أن المشركين كاذبون وكافرون في اتخاذهم أولياء من دون الله.

أي: "لو أراد الله أن يتخذ ولدا" كما زعم ذلك من زعمه، من سفهاء الخلق، "لاصطفى مما يخلق ما يشاء" أي: لاصطفى من مخلوقاته (كالملائكة مثلا)، الذي يشاء اصطفاؤه، واختصه لنفسه، وجعله بمنزلة الولد، ولم يكن له حاجة إلى اتخاذ الصاحبة. وقوله "سبحانه" إشارة إلى استحالة اصطفاؤه شيئا لأجل اتخاذ الولد. وقوله "هو الله الواحد القهار" إشارة إلى البرهان على استحالة ذلك.⁸

وهذا شرط لا يلزم وقوعه ولا جوازه، بل هو محال، وإنما قصد تجهيلهم فيما ادعوه وزعموه، ويجوز تعليق الجزاء على المستحيل لقصد تجهيل المتكلم أو دحض حجته.

3. تمثيل الجواب لأقصى درجات الشرط:

قال الله تعالى: ﴿وَقُلْ لِلَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ وَالْأُمِّيِّينَ أَأَسْلَمْتُمْ فَإِنْ أَسْلَمُوا فَقَدِ اهْتَدَوْا وَإِنْ تَوَلَّوْا فَإِنَّمَا عَلَيْكَ الْبَلَاءُ وَاللَّهُ بِصِيرٍ بِالْعِبَادِ﴾.⁹

إذا فُسر جواب الشرط "فقد اهتدوا" على المعنى الأصلي له، حصل من ذلك اتحاد الشرط والجزاء، لأن الإسلام هو عين الاهتداء. ولذا مُنع ظاهر الاهتداء وُفسر باللازم له وهو النفع أي "فقد نفعوا أنفسهم"¹⁰. ونفعهم لها هو الفوز والنجاة في الآخرة.

ويكون التركيب الشرطي قد بني على معنى أن الجواب يمثل أسمى وأؤكد ما قد يبلغه الشرط من درجات الكمال.

4. التدليل بالجواب على انتفاء الشرط:

قال تعالى على لسان عيسى عليه السلام: ﴿إِنْ كُنْتُ قُلْتُهُ فَقَدْ عَلِمْتَهُ﴾¹¹

ضمير النصب في "قلته" عائد إلى الكلام المتقدم "اتخذوني وأمي إلهين من دون الله".

إن: معدول بها عن التعليق الشرطي الحقيقي وهو الذي يكون مستقبلا، إلى مجرد التعليق الذي هو الربط بين متلازمين؛ لأن فعل الشرط في هذه الآية جاء مركبا من كان يتلوها الفعل الماضي. وبما أن "كان" قوية في الدلالة على الماضي -كما يصفها المبرد- فإن فعل الشرط (وهو

انفتاح أسلوب الشرط على غير معنى المجازاة في النص القرآني ————— د. الأخضر سعداني

القول) تعين مضيّه، وتعلق به الجواب "فقد علمته"، فصار تعليقا لأمر مضي بآخر مثله في المضي. والماضي حدث معلوم بسبب مضيّه وحصوله. ولا تحوّل "إن" دلالة إلى الشك والاستقبال. وبذلك يكون هذا التركيب الشرطي منصرفا إلى غير التعليق الدال على السببية إلى الاستدلال به على انتفاء أن يقول عيسى عليه السلام ذلك الكلام بدليل أن الله يعلم أنه لم يقله. ونحو احتجاج الرسل بعلم الله في القرآن الكريم قوله تعالى على ألسنة الرسل: ﴿قَالُوا رَبُّنَا يَعْلَمُ إِنَّا إِلَيْكُمْ لَمُرْسَلُونَ وَمَا عَلَيْنَا إِلَّا الْبَلَاغُ الْمُبِينُ﴾ [يس:17:16]. فلما كان متحققا من براءة نفسه أحال ذلك على علم الله تعالى.

وهكذا يكون قد استدلل بمضمون الجزاء على مضمون الشرط، كما هو الشأن في مدخولي "لو" الامتناعية عند قول الله تعالى: ﴿لَوْ كَانَ فِيهِمَا آلِهَةٌ إِلَّا اللَّهُ لَفَسَدَتَا﴾ [الأنبياء:22]. إن فعل الشرط المركب، الماضي لفظا ومعنى (كنت قلته) يمنع من اعتبار "إن" حرفا للتعليق به مستقبلا، وبالتالي تخرج "إن" عن وظيفتها النحوية الأصلية إلى تأدية وظيفة تشبه وظيفة حرف الشرط الامتناعي "لو"، من حيث التعليق بها يكون في الماضي. واستدل بها على الشرط بالجزاء، أي أن انتفاء قوله له ثابت بعلم الله ذلك.

كما أن ما هو في ظاهره جواب لـ "إن" ليس كذلك؛ لأن مضمونه ليس مترتبا على معنى الشرط المتمكن في المضي. أي إن كون الله عالما وشاهدا على انتفاء ذلك القول عن عيسى عليه السلام، ليس مسببا عن كون عيسى لم يقله، لكن هذا الجواب الظاهر دليل على براءته عليه السلام. وقد قال الله ذلك تقرّعا لمن اتخذ عيسى إلها. وفي قوله: "فقد علمته" أسند عيسى عليه السلام العلم إلى الله تعالى. وفيه غاية الأدب وإظهار المسكنة لعظمة الله تعالى وتفويض الأمر إليه.

5. بلوغ الجواب أقصى غايات نوع الشرط:

قال الله تعالى: ﴿فَمَنْ زُحْزِحَ عَنِ النَّارِ وَأُدْخِلَ الْجَنَّةَ فَقَدْ فَازَ﴾.¹²

"الفوز: هو حصول الريح ونفي الخسارة. والفاء في قوله "فمن زحزح" للتفريع على "توقّفون أجوركم" ومعنى "زحزح" أبعاد. وحقيقة فعل "زحزح" أنها جذب بسرعة وهو مضاعف زحّه عن المكان إذ جذبه بعجلة."¹³

وإنما جمع التعبير القرآني بين "زحزح عن النار وأدخل الجنة" مع أن في الثاني غنى عن الأول للدلالة على أن دخول الجنة يشتمل على نعمتين عظيمتين هما: النجاة من النار ونعيم الجنة. وفي ظاهر عبارة الشرط إطناب، إذا تأملناه ألفيناه زيادة في المبنى تشي بزيادة في المعنى.

ومعنى "فقد فاز" نال مبتغاه من الخير؛ لأن ترتب الفوز على دخول الجنة والزحزحة عن النار

انفتاح أسلوب الشرط على غير معنى المجازاة في النص القرآني ————— د. الأخضر سعداني

معلوم. فلا فائدة في ذكر الشرط إلا لهذا. أي أن سوق الكلام على سبيل الشرط والجزاء لا يقصد به ترتيب أمر على ذاته، وإلا كان عبثاً ولغوا. ولكن يقصد به أن الجواب المذكور يمثل منتهى ما يرنجى من الشرط: فقد حصل له الفوز العظيم من العذاب الأليم، والوصول إلى جنات النعيم، التي فيها ما لا عين رأت، ولا أذن سمعت، ولا خطر على قلب بشر.

ومفهوم الآية، أن من لم يزحزح عن النار ولم يدخل الجنة، فإنه لم يفز، بل قد شقي الشقاء الأبدي، وابتلي بالعذاب السرمدي.

وفي هذه الآية إشارة لطيفة إلى نعيم البرزخ وعذابه، وأن العاملين يميزون فيه بعض الجزاء مما عملوه، ويقدم لهم أنموذج مما أسلفوه، يفهم هذا من قوله: ﴿وَإِنَّمَا تُوفُونَ أَجُورَكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾ [آل عمران: 185]، أي: توفية الأعمال التامة، إنما يكون يوم القيامة، وأما ما دون ذلك فيكون في البرزخ، بل قد يكون قبل ذلك في الدنيا كقوله تعالى: ﴿وَلَنُذِيقَنَّهُم مِّنَ الْعَذَابِ الْأَذْنَىٰ دُونَ الْعَذَابِ الْأَكْبَرِ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ﴾ [السجدة: 21].

إن عبارة الجواب "فقد فاز" تتعلق مدلولها بمجازاة المؤمنين عن الأعمال الصالحة مجازاة مستوفاة في نهاية المطاف. غير أنها قد تتجزأ على مراحل هي: الفوز في الحياة الدنيا وفي حياة البرزخ وفي الحياة الأخرى. كما أن مدلول تلك العبارة قد يأتي صريحاً كما هي طريقة العرب في كلامهم، وقد يأتي مفهوماً من فحوى الخطاب، وقد يأتي ملحوظاً بطريق الإشارة التي تحيلنا إلى نصوص قرآنية ذات صلة.

وفي الآية تخصيص الحكم الوارد به جواب الشرط، فالفوز حكم متحقق بضرورة اجتماع الشرطين وهما الزحزحة عن النار ودخول الجنة. فإذا اختل شرط الزحزحة عن النار تعطل القصد ببلوغ الفوز المراد.

وفي عبارة هذا الأسلوب، علق الفوز وهو نيل الحظ من الخير والنجاة من الشر على التنحية من النار ودخول الجنة، لأن من لم ينح عن النار بل أدخلها، وإن كان سيدخل الجنة لم يفز، كمن يدخلها من أهل الكبائر. ومن نحي عنها ولم يدخل الجنة كأصحاب الأعراف، لم يفز أيضاً.

6. تأكيد النفي باستعمال أسلوب الشرط:

قال الله تعالى: ﴿قَالَ لَنْ تَرَانِي وَلَكِنْ انظُرْ إِلَى الْجَبَلِ فَإِنِ اسْتَقَرَّ مَكَانَهُ فَسَوْفَ تَرَانِي فَلَمَّا تَخَلَّىٰ رُءُوسَهُ لِلْجَبَلِ جَعَلَهُ دَكًّا وَخَرَّ مُوسَىٰ صَعِقًا﴾¹⁴.

نفى الله أن يراه عيسى عليه السلام في قوله: "لن تراني". وأكد هذا النفي باستعمال أسلوب الشرط، بحيث علق الله تعالى رؤيته باستقرار الجبل، ثم جعله دكاً، ونبه بذلك على أن رؤيته لن

افتتاح أسلوب الشرط على غير معنى المجازاة في النص القرآني ————— د. الأخضر سعداني

تقع، لتعليقه إياها بأمرٍ وُجدَ ضده وهو الذَّكَ المقابل للاستقرار.
وهذا أسلوب مشهور في مذاهب العرب، حيث يؤكدون نفي الشيء بما يُعْلَمُ أنه لا يقع،
ويستعملون لذلك التركيب الشرطي أو غيره.¹⁵
وفي تأكيد انتفاء رؤية موسى عليه السلام لذات الله تعالى، تسكين لقلبه ولطف به وبالناس؛
إذ أراه حال الجبل الصلب الذي أصبح مدكوكا بإرادته تعالى.

7. إرادة تسوية حكم الجواب بحكم الشرط:

قال عز من قائل: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَى فَانكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مِمَّنْ
وَتَلَاثَ وَرَبَاعَ. فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا فَوَاحِدَةً أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ ذَلِكَ أَذْنَىٰ أَلَّا تَعُولُوا﴾.¹⁶
بسبب فقدان دلالة المفهوم يبدو لأول وهلة أن هذا التركيب الشرطي عبثي؛ لأنه لا تظهر أية
مناسبة أو ملازمة بين الشرط وجوابه، أي بين الأمر بنكاح النساء وعددهن في جواب شرط
الخوف من عدم الإقساط في اليتامى.

أما إذا علمنا من حديث عائشة زوج الرسول ﷺ بأن اليتيمة تكون في حجر وليها تشركه في
ماله ويعجبه مالها وجمالها، فيريد وليها أن يتزوجها بغير أن يقسط في صداقها فلا يعطيها مثل ما
يعطيها غيره، فنهما أن يتكحوا إلا أن يقسطوا لهن ويبلغوا بهن أعلى سنتهن في الصداق، أو
يطلبوا نكاح ما طاب لهم من النساء غيرهن. أقول إذا ما علمنا هذا من حديث عائشة رضي الله
عنها، ظهرت المناسبة بين الشرط والجزاء. وذلك يعني أن لفظ "اليتامى" الذي تسبب إطلاقه في
حمل أسلوب الشرط والجزاء على غير معنى الملاءمة بينهما، لما قيد بحديث عائشة رضي الله عنها،
صار محصور الدلالة، ومقصودا به اليتامى من النساء اللواتي بلغن سن الزواج وكن تحت وصاية
أوليائهن. كما أن تقييد هذا الإطلاق قد فهمه بعض المفسرين من قوله في الجواب: ﴿فَانكِحُوا مَا
طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ﴾ أي نساء غيرهن، لا يدخلن في فئة اليتامى، فكانت الملازمة بين طرفي
الجملة الشرطية واضحة عندهم.

ويظهر وجه الملازمة بين الشرط والجزاء أيضا بربطها بالمناسبة التي قدمها عكرمة على أنها
سبب نزول هذه الآية. قال: نزلت في قريش، كان الرجل يتزوج العشر فأكثر فإذا ضاق ماله أخذ
مال يتيمة فتزوج منه، فنزلت الآية لتسد ذريعة أكل أموال اليتامى؛ إذ حَدَدَتْ عددا من النساء
أقل مما كان يطلبه الرجل، وفي ذلك مَظَنَّةٌ ألا تمتد يده إلى أموال أوصيائه.¹⁷
وجاء جواب الشرط "فانكحوا" بصيغة الأمر المحمول على الندب الذي هو ضد الكراهة،
وأما الحال المتعلق به وهو "مثنى وثلاث ورباع" فيتجه بالأمر إلى الإباحة.

انفتاح أسلوب الشرط على غير معنى المجازاة في النص القرآني ————— د. الأخضر سعداني

ولو حُمِلت عبارتا الجملة الشرطية على الظاهر لكان معنى الآية أنه لا يباح النكاح مثنى وثلاث ورباع إلا لمن خاف الجور في اليتامى، لأجل تعليقه عليه، أما مَنْ لم يخف فمفهوم الشرط يدل على أنه لا يجوز له ذلك، والإجماع على خلاف ما دلّ عليه الظاهر من اختصاص الإباحة بمن خاف الجور. حيث أجمع المسلمون على أنَّ مَنْ لم يخف الجور في أموال اليتامى يجوز له أيضاً أن ينكح ذلك العدد كمن خاف. فدلّ إجماع الأمة على أن الآية جواب لمن خاف ذلك، وحكمها أعم.¹⁸ وهذا يعني أن الاختصار على المعنيين الظاهر والمفهوم لعباري الشرط والجزاء، يقف بنا دون الفهم الصحيح، وأن الأمر يتطلب تأويلاً أو اعتبار مناسبة ما تتلاءم دلاليًا والجملة الشرطية.

وثمة مناسبات أخرى ذكرتها كتب التفسير مُفهمة بأن هذا التركيب الشرطي معدول به عن أصل دلالاته الوظيفية العامة، ويتعلق هذا العدول بوظيفة "إن" التي صارت بمعنى "كما" التي تستعمل في الربط بين جملتين لأجل التسوية بين مضمونيهما حكماً، بإلحاق الثانية بحكم الأولى، مثل قولنا: كما علّمت زيدا فأكرم عَمَرُو، لملاحظة أن الفاعل واحد، والعلة في تعليم زيد هي الإحسان إلى الغير، وهي موجودة في الإكرام أيضاً، فوجب على المخاطب إكرام عمرو.

ومن السياقات المتصلة بهذه الآية ما جاء في تفسير البحر المحيط أن ابن عباس وابن جبير وقتادة والسدي قالوا: "كانت العرب تتحرج في أموال اليتامى، ولا تتحرج في العدل بين النساء. يتزوجون العشر فأكثر، فنزلت في ذلك، أي: كما تخافون ألا تقسطوا في أموال اليتامى، فكذلك فتخرجوا في النساء، وانكحوا على هذا الحد الذي ينعُد الجور عنه."

وقال مجاهد: "إنما الآية تحذير من الزنا، وَزَجَرٌ عنه، أي كما تتحرجون في أموال اليتامى، فكذلك فتخرجوا من الزنا، وانكحوا ما حُدَّ لكم."

وعلى القولين يكون لفظ "اليتامى" غير مختص بالذكر ولا بالإناث.¹⁹

واستناداً إلى هاتين الروايتين تكون الجملة الشرطية خارجة عما يقتضيه وجود شرطها من وجود جوابها إلى جريانها مجرى قضية منطقية، أي أنها خرجا إلى الدلالة على أن الشرط تضمن مسألة وحكمها وعلته، وذلك هو تخرجهم من مدّ أيديهم إلى أموال اليتامى لما فيه من علة القبح. ومسألة مدّ الأيدي إلى أموال اليتامى ظلماً هي الطرف المقيس عليه. وأنه يجب حمل حُكْم مسألة الجواب على حكم أختها في الشرط، لجامع علة الحكم بين المسألتين، والعلة الثابتة في الثانية هي قبح الاعتداء على الغير في أموالهم أو أعراضهم. فيكون الطرف المقيس وحكمه: وجوب التحرج من الاستكثار اللامحدود من الزوجات مع عدم العدل بينهما، وكذا التحرج من الزنا، ثم الالتزام بالعدد المحدد من طيات النساء والعدل بينهما، أو الاكتفاء بواحدة.

وحسب هذين السياقين فإن فعل الشرط الماضي صيغة يقبل احتمال أن يكون ماضيا معنى أيضا، كما يحتمل أن يكون ماضيا لفظا ومعنى. وأما الأمر الذي صدرت به عبارة الجزاء فمستقبل على ما يبيح عليه الأصل.

8. إفادة التهييج والحث على زيادة الثبوت:

قال الله تعالى: ﴿ فَإِنْ كُنْتَ فِي شَكٍّ مِمَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ فَاسْأَلِ الَّذِينَ يَقْرَأُونَ الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكَ لَقَدْ جَاءَكَ الْحَقُّ مِنْ رَبِّكَ فَلَا تَكُونَنَّ مِنَ الْمُمْتَرِينَ ﴾²⁰

إذا اعتبر المخاطب سيدنا محمدا ﷺ، كان الشرط المراد، على تقدير: إن كنت في شك ما يسير مما أنزلنا إليك... وورد الشرط في الآية بالأداة "إن" الموضوع للفرس والإمكان، بينما لا يتصور منه عليه الصلاة والسلام الشك لانكشاف الغطاء له، فيكون الغرض من الشرط تهييج الرسول عليه الصلاة والسلام وزيادة تثبيته، وليس الغرض إمكان وقوع الشك له عليه أفضل الصلاة وأزكى السلام، ولذلك قال حين جاءته الآية: «لا أشك ولا أسأل»²¹.

وهذا يعني أن شخصية المخاطب قد تكون السبب في العدول بالجملة الشرطية المفيدة لترتيب أمر على أمر مشكوك فيه، إلى إفادة التهييج والحث على زيادة الثبوت.

وإذا اعتبرنا أن الخطاب له عليه الصلاة والسلام، والمراد به أمته أو كل سامع، يكون تقدير الشرط على الأصل، أي: إن كنت أيها السامع في شك مما أنزلنا على لسان نبينا إليك فاسأل. ويكون في الآية تنبيه وتوجيه إلى أن من خالجه شبهة في الدين ينبغي له الإسراع في مراجعة من يزيلها من أهل العلم وذلك حسب ما تدل عليه الفاء الجزائية من معنى التعقيب.

وهذا يعني أن الخطاب الخاص برسول الله عليه أفضل الصلاة والسلام إذا صحّ تعميمه، وإسناده إلى سائر المؤمنين وغيرهم صحّ جريانه على الأصل، وبالتالي يدل الشرط على الأمر المعلق عليه أمر غيره في المستقبل تعليق إمكان.

9. الإغراء بالإقدام على الفعل أو التحذير منه:

قال الله تعالى: ﴿ إِلَّا تَنْصُرُوهُ فَقَدْ نَصَرَهُ اللَّهُ ﴾²².

تركيب الآية: جملة شرطية بنيت على "إن" التي هي أم أدوات الشرط. وإذا ما كان علماء البيان يقولون: إن "إن" الأصل فيها أن تكون فيما لا يجزم بوقوعه أو عدم وقوعه من فعل الشرط، وذلك في لسان العربية، فإننا إذا ما جئنا للنظر في موقعها في بيان الله تعالى جده، ما يكون لنا أن نقول إن الله تعالى جده لا يجزم بوقوعه أو عدم وقوعه كما نقول في بيان الناس. ولكننا نقول إن الله تعالى إذ يأتي في بيانه هو غير محكي عن أحد من خلقه يفهم من ذلك الإتيان بـ "إن" حثه من

يخاطبه على أن يفعل ما يغريه به، أو يحثه على أن يكف عما لا يليق به، ويحمل هذا الحثُّ معه معنى التحذير والتهديد بما تنخلع له أفئدة العارفين للطائف البيان الإلهي الحكيم، فهو دالٌّ على أنَّ نصره ليس بالمتوقف على مناصرتهم له، فإنه المستغنى عن ذلك، وشواهد الحال قائمة بين أعينهم وفي آذانهم لم تمسها يد العفاء فتنسى، فهو كما يقول "الطبري" في تفسيره:

"هذا إعلام من الله تعالى أصحاب رسوله ﷺ أنه المتوكل بنصر رسوله صلى الله عليه وآله وصحبه وسلم على أعداء دينه وإظهاره عليهم دونهم، أعانوه أو لم يعينوه، وتذكير منه لهم فعل ذلك به، وهو من العدد في قلة والعدو في كثرة، فكيف به وهو من العدد في كثرة والعدو في قلة؟"²³ وقد دخلت هذه الأداة على فعل منفي، فأدغمت "النون" في "لام" "لا" النافية، وعجيء النفي بـ "لا" من دون "لن" أو "لم" يظهر فيه أمران:

الأول: استحضار الشرط في كل زمان يقع فيه النفي أي أن هذا الحكم المترتب على تحقق عدم نصركم له ليس خاصاً بهذه الواقعة: غزوة العسرة بل هو ممتد، فـ "الألف" في "لا" تشعر بهذا الامتداد، وفي هذا إيناس عظيم لرسوله صلى الله عليه وآله وصحبه وسلم. الآخر: الإيحاء بعدم الجزم بأن عدم النصر واقع منهم، فلا يفهم أحد أن ذلك الترك مقطوع بوقوعه منهم فيتعلل بالقدر.

فاجتمع الإغراء بالإقدام على المناصرة من رافدين: "إن" من دون "إذا" و "لا" من دون "لن" أو "لم".

وجواب الشرط محذوف تقديره إلا تنصروه فسينصره الله تعالى جُده وأقيم مقام الجواب المحذوف دليله "فقد نصره الله"، وهذا من بديع الإيجاز ولو قيل في غير القرآن الكريم: إلا تنصروه فسينصره الله فقد نصره إذ أخرجه لما فهم منه أن "السين" التي في "سينصره" حاملة ما تحمله: "قد" في "قد نصره" من التحقيق لكنه لما أقام "قد نصره الله" مقام "سينصره" دلَّ ذلك على كمال تحقق نصر الله تعالى له، فكان فيه جمع من الدلائل على تحقق نصر الله تعالى له: "قد" و الفعل الماضي وإسناد الفعل إلى اسم الجلالة "الله" فإسناد الفعل إليه تعالى جُده يحمل إلى قلب المسلم فيضاً من اليقين بتحقيق ما أسند إلى اسمه جلَّ جلاله.

وفهم من إقامة "فقد نصره الله" مقام "سينصره" أن نصره حيثئذ أي حين ترغبون عن نصره سيكون من بابة نصره إذ أخرجه الذين كفروا، وهم يعلمون كيفية نصره حينذاك فقد كان من قبيل المعجزة المدهشة التي تقف أمامها العقول في غاية من الإبلاس والحيرة. وهذا يحمل تهديداً لمن تناقل ورغب عن النصارى في سبيل الله تعالى.

10. استقرار وثبوت الجواب مهما كان الشرط:

قال الله تعالى: ﴿قُلْ لَوْ كَانَ الْبَحْرُ مِدَادًا لِكَلِمَاتِ رَبِّي لَنَفِدَ الْبَحْرُ قَبْلَ أَنْ تَنْفَدَ كَلِمَاتُ رَبِّي. وَلَوْ جِئْنَا بِمِثْلِهِ مَدَدًا﴾.²⁴

أي قل لو كان جنس البحر مدادا وهو ما تمد به الدواة من الخبر لتحرير كلمات ربي علمه وحكمته التي من جملتها ما ذكر من الآيات الداعية إلى التوحيد المحذرة من الإشراك، لنفذ البحر مع كثرتة ولم يبق منه شيء لتناهيه قبل أن تنفذ كلمات ربي لعدم تناهيها، فلا دلالة للكلام على نفادها بعد نفاد البحر. وفي إضافة الكلمات إلى اسم الرب المضاف إلى ضميره ﷺ في الموضعين من تفخيم المضاف وتشريف المضاف إليه ما لا يخفى وإظهار البحر والكلمات في موضع الإضرار لزيادة التقرير. والواو لعطف الجملة على نظيرتها المستأنفة المقابلة لها المحذوفة لدلالة المذكورة عليها دلالة واضحة أي لنفذ البحر من غير نفاد كلماته تعالى لو لم نجيء بمثله مدادا ولو جئنا بقدرتنا الباهرة بمثله مدادا عوننا وزيادة لأن مجموع المتناهيين متناه...²⁵

وإن لو في هذا الاستعمال تدل على أن جوابها قار وثابت سواء أكان الشرط المتقدم ما ذكر أو خلافه، فهي على نحو لو في المثال المشهور: نعم العبد صهيب لو لم يخف الله لم يعصه. ونظير هذه الآية الكريمة في عدم الارتباط بين طرفي الشرطية قوله تعالى: ﴿قُلْ لَوْ كُنْتُمْ فِي بُيُوتِكُمْ لَبَرَزَ الَّذِينَ كُتِبَ عَلَيْهِمُ الْقَتْلُ إِلَى مَضَاجِعِهِمْ﴾ [آل عمران: 154]، لأن سبب بروزهم إلى مضاجعهم شيء آخر غير مذكور في الآية، وهو ما سبق في علم الله من أن بروزهم إليها لا محالة واقع، وليس سببه كينونتهم في بيوتهم المذكورة في الآية، وإلى غير ذلك من الآيات. وهذا فرق بين الشرطية للزومية والشرطية الاتفاقية.

11. بيان سفاهة أو مكر الفاعلين:

قال الله تعالى: ﴿يَقُولُونَ لَوْ كَانَ لَنَا مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ مَا قُتِلْنَا هَاهُنَا﴾.²⁶

يجري هذا التركيب على الأصل في دلالة "لو" على امتناع جوابها للامتناع شرطها، اعتباراً بأنه يعبر عن عقيدة المنافقين والكافرين.

وأما على اعتبار عقيدة الإيثار فإن هذا الشرط فاسد لأن القتل من عدمه حين الخروج إلى الجهاد أمر يرد إلى ما قضى فيه الله، ولا يكون متسبباً عن سداد رأي صادر من هذا أو ذاك.

ويمكن القول بأن هذا الشرط مسوق على سبيل بيان سفاهة أحلام المنافقين، وذلك في تأسيسهم قتل البعض منهم على سببية عدم إشراك خاصتهم في الأمر والمشورة.

وهو وإن كان ظاهره صورة العتاب عن ترك مشورتهم فنيته منه تحطئة النبي في خروجه

انفتاح أسلوب الشرط على غير معنى المجازاة في النص القرآني ————— د. الأخضر سعداني

بالمسلمين إلى أخذ وأنهم أسد رأيا منه.²⁷

وهو المعنى التداولي الذي أرادوا إثباته في حق الرسول، كما يشوا الشك في قلوب أتباعه رغبة في أن يرتدوا عنه.

12. فقدان معنى المجازة لكون نصها منسوخا بغيره:

يقول عز من قائل: ﴿ أَيُّهَا النَّبِيُّ حَرِّضِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَى الْقِتَالِ إِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ عِشْرُونَ صَابِرُونَ يَغْلِبُوا مِائَتَيْنِ وَإِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ مِائَةٌ يَغْلِبُوا أَلْفًا مِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَا يَفْقَهُونَ. الْآنَ خَفَّفَ اللَّهُ عَنْكُمْ وَعَلِمَ أَنَّ فِيكُمْ ضَعْفًا فَإِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ مِائَةٌ صَابِرَةٌ يَغْلِبُوا مِائَتَيْنِ وَإِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ أَلْفٌ يَغْلِبُوا أَلْفَيْنِ بِإِذْنِ اللَّهِ وَاللَّهُ مَعَ الصَّابِرِينَ ﴾²⁸

أي: أيها النبي حث متبعيك ومصدّيك على ما جتتهم به من الحق، على قتال من أدبر وتولى عن الحق من المشركين، فإن يكن منكم عشرون رجلا صابرين عند لقاء العدو، ويحتسبوا أنفسهم ويشبوا لعدوهم، يغلبوا مائتين من عدوهم ويقهروهم؛ بسبب أنهم قوم يقاتلون على غير رجاء ثواب، ولا لطلب أجر ولا احتساب. ثم خفف تعالى ذكره عن المؤمنين، إذ علم ضعفهم، وكثر عددهم. ودلت هذه الآية على ثبوت حكم عند شرط مخصوص، وتقديره إن حصل منكم عشرون موصوفون بالصبر على مقاومة المائتين فليشتغلوا بمقاومتهم.²⁹

ولذا كان ذكر الناسخ مقارناً للمنسوخ لا يجوز في علم الناسخ والمنسوخ، فإن العبرة فيهما بالنزول دون التلاوة. والنزول كثيرا ما يرتبط بالوقائع، ولذا أمر الرجل أن يصبر لعشرة، والعشرة لمائة في زمن كان المسلمون قليلين، فلما كثروا خفف الله تعالى عنهم. وتغير الحكم في القتال إلى ما أصبح عليه المسلمون وهم كثر، إلى أن يصبح الجهاد فرض عين في حق كل مسلم، وذلك إذا ما داهم العدو قرية المسلمين.

إن الشرط والجزاء الواردة بهما الآية الخامسة والستون، هما على صورة التركيب الشرطي النمطي، وهما من حيث الدلالة يدلان على تعليق غلبة المائتين من الكافرين على قتل العشرين من المؤمنين الصابرين لهم. وهذا المعنى مرتبط بفترة وحالة ووضعية معينة مما كان عليه المؤمنون، وذلك حين غزوة بدر لما كان المؤمنون قلة وضعفاء أمام القوة المادية لقريش. ثم تغير هذا الحكم بالتخفيف مع وقوع كثرة المؤمنين.

ولهذا يمكن القول بأن حكم هذا التركيب الشرطي قد نسخ، وبالتالي خرج من بابيه إلى مجال الدلالة على مجرد حكم خاص بفترة مضت، ولا يعمل به بوصفه نصا في بقية الفترات اللاحقة. وهذه الفترات يصح لها العمل بالحكم المتضمن في الآية السادسة والستين (66)، وغيره من

النصوص كخبر أنه إذا داهم عدو قرية مسلمة، فإن الجهاد يصبح عينيا. والله أعلم.

خاتمة

إن أسلوب الشرط كغيره من أساليب العربية نص يتعرض للظواهر السياقية الخارجية فيتحصل من ذلك أن يكتسب دلالات خارجة عن الدلالة المرجعية له. وتتعدد هذه الدلالات المتبدعة. وليس من السهل وضع اليد على ما يتجدد منها؛ لأن الكشف عنها يتطلب معرفة محددات المعاني الميتالغوية.

وإذا كان هذا الأسلوب المبحوث عن مقاصده مجاله القرآن الكريم، فإنه يصبح من الضروري استحضار مناسبات النزول ومعرفة الأشخاص الذين يحيل إليهم النص القرآني، والتنبه إلى الثقافة السائدة عند العرب في أزمنة خلت، والعقيدة التي تتحكم في تفكير وسلوك الأشخاص الذين يخاطبون بتلك الأساليب.

إن التأمل في دراسة النماذج القرآنية التي اخترناها يقودنا إلى فكرة أن أسلوب الشرط في الأصل هو تركيب قائم على التعبير عن أفعال إنجازية يقصد إليها المتكلم، ويطلب المخاطب أن يتأثر بها اقتناعا وسلوكا. كما أن العدول الدلالي الذي يميز أسلوب الشرط هو في الواقع انفتاح على المزيد من المعاني التداولية التي تضطلع السياقات التاريخية والاجتماعية في بلورتها. الشيء الذي توصل إليه أكثر المفسرين، لأنهم يستقصون المعاني العملية التي تعبر عن التكليف الموجهة إلى العباد. وهو نفسه الشيء الذي يكرس القول بأن اللغة هي أداة للتواصل المجدي بعيدا عن اللغو والعبثية.

- الجهوامشر:

(1) ينظر كل من ابن مالك، شرح التسهيل: تسهيل الفوائد وتكميل المقاصد، تحقيق محمد عبد القادر عطا وطارق فتحي السيد، دار الكتب العلمية، بيروت لبنان، ط1، 2001، 386/3. وأبي حيان الأندلسي، ارتشاف الضرب من لسان العرب، تحقيق: رجب عثمان محمد ورمضان عبد التواب، مكتبة الخانجي، القاهرة، 4/ 1862.

(2) ابن يعيش، شرح المفصل، إدارة الطباعة المنيرية، القاهرة، 8/ 155.

(3) قال ابن مالك: وأجزم بأن ومن وما ومهما... فعلين يقتضين شرطا قدما... يتلو الجزاء وجوبا وسبا. أي إن أدوات الشرط تقتضي جملتين، تسمى الأولى شرطا والثانية جزاء وجوبا أيضا. ويجب كون الأولى فعلية، وأما الثانية فمنها ما تكون فعلية أيضا ومنها ما تكون اسمية... وقد قال (فعلين) تنبيهها على أن الحق في الشرط والجزاء أن يكونا فعلين، وإن كان ذلك لا يلزم في الجزاء. " ينظر: المرادي (749هـ)، توضيح المقاصد والمسالك بشرح ألفية ابن مالك، تحقيق: عبد الرحمن علي سليمان، دار الفكر العربي، مصر، ط1، 2001، 1274/4، 1277.

انفتاح أسلوب الشرط على غير معنى المجازاة في النص القرآني ————— د. الأخضر سعداني

(4) ذلك أن اقتران الجزاء بالفاء الرابطة له بالشرط، يعلم منه أن جملة الجزاء في الأصل مستقلة بمضمونها عن الشرط، وإنما أريد لها أن تكون ملازمة له، وبمنزلة المترتبة عنه على سبيل السببية، ثم يأخذ إعرابها إعراب الفعل المضارع المجزوم بأداة الشرط.

(5) عباس حسن، النحو الوافي، دار المعارف، مصر، ط 15، 4/ 422.

(6) الأنبياء: 47.

(7) الزمر: 4.

(8) ينظر: محمد الطاهر بن عاشور، تفسير التحرير والتنوير، الدار التونسية للنشر، 1984، 23/ 324.

(9) آل عمران: 20.

(10) الألوسي (شهاب الدين محمود بن عبد الله الحسيني)، روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني، تحقيق محمود شكري الألوسي البغدادي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، لبنان، د. ط، د. ت، 3/ 109.

(11) المائدة: 116.

(12) آل عمران: 185.

(13) ابن عاشور، تفسير التحرير والتنوير، 4/ 188.

(14) الأعراف: 143.

(15) ونحوه قوله تعالى: ﴿وَلَا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ حَتَّى يَلِجَ الْجَمَلُ فِي سَمِّ الْخِيَاطِ﴾ الأعراف: 30.

وقول الشاعر:

إذا شاب الغراب أتيت أهلي	وصار القار كاللين الحليب.
--------------------------	---------------------------

البيت غير منسوب لقائل بعينه، وقد استشهد به أبو البقاء كمال الدين الشافعي (المتوفى: 808هـ) في الأمثال المتصل بالغراب. ينظر: محمد بن موسى بن عيسى بن علي الدميمري أبو البقاء، حياة الحيوان الكبرى، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة: الثانية، 1424 هـ، 2/ 244.

(16) النساء: 3.

(17) محمد الطاهر بن عاشور، تفسير التحرير والتنوير، 3/ 222، 223.

(18) أبو حيان الأندلسي (محمد بن يوسف بن علي بن يوسف بن حيان)، تفسير البحر المحيط، تحقيق عادل أحمد عبد الموجود، دار الكتب العلمية، بيروت لبنان، ط 1، 1993، 3/ 171.

(19) جاء في لسان العرب: "... وَهُوَ يَنْتِمُ حَتَّى يَلِجَ الْحُلْمَ. اللَّيْثُ: النَّيْمُ الَّذِي مَاتَ أَبُوهُ فَهُوَ يَنْتِمُ حَتَّى يَلِجَ، فَإِذَا بَلَغَ زَالَ عَنْهُ اسْمُ النَّيْمِ، وَالْجَمْعُ أَيْتَامٌ وَيَتَامَى وَيَتَمَّةٌ، فَأَمَّا يَتَامَى فَعَلَّ بِأَبٍ أَسَارَى، أَدْخَلُوهُ فِي بَابٍ مَا يَكْرَهُونَ لِأَنَّهُ فَعَالٌ نَظِيرُهُ فَعَلٌ، وَأَمَّا أَيْتَامٌ فَإِنَّهُ كُسِّرَ عَلَى أَفْعَالٍ كَمَا كُسِّرُوا فَأَعْلَا عَلَيْهِ حِينَ قَالُوا شَاهِدْ وَأَشْهَادٌ، وَنَظِيرُهُ شَرِيفٌ وَأَشْرَافٌ وَنَصِيرٌ وَأَنْصَارٌ، وَأَمَّا يَتَمَّةٌ فَعَلَّ يَتَمُّ فَهُوَ يَاتِمٌ، وَإِنْ لَمْ يُسْمَعْ." ابن منظور (محمد بن مكرم بن علي، أبو الفضل، جمال الدين الأنصاري)، لسان العرب، دار صادر - بيروت، الطبعة الثالثة، 1414 هـ، 12/ 645.

(20) يونس: 94.

(21) الألوسي، (شهاب الدين محمود بن عبد الله الحسيني) روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني، تحقيق محمود شكري الألوسي البغدادي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، د. ط، د. ت، 11/ 189-190.

(22) التوبة: 40.

انفتاح أسلوب الشرط على غير معنى المجازاة في النص القرآني ————— د. الأخضر سعداني

- (23) محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الآملي، أبو جعفر الطبري، جامع البيان في تأويل القرآن الكريم، تحقيق: أحمد محمد شاكر، مؤسسة الرسالة، ط1، 2000 م، 14 / 257.
- (24) الكهف: 109.
- (25) أبو السعود، إرشاد العقل السليم، دار إحياء التراث العربي، بيروت لبنان، 3 / 562.
- (26) آل عمران: 154.
- (27) محمد الطاهر بن عاشور، التحرير والتنوير، 4 / 137.
- (28) الأنفال: 65-66.
- (29) فخر الدين الرازي (محمد بن عمر بن الحسين)، مفاتيح الغيب، دار الفكر للطباعة والنشر، بيروت، لبنان، ط1، 1981، 15 / 504.

Significance of condition style on the non-penalty in the Koranic text

El-akhdhar SADANI*

Abstract:

Condition style is one of the Arabic language methods, however, it may exceed the significance of the condition and the penalty, as it may indicate other meanings subject to context. This indicates the ability of the Arabic language. This is shown in the text of the Koran.

Keywords: Condition style - Quranic text - significance.

* Faculty of Arts and Languages – University of El-oued - Algeria.